

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُفيد بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بمحافظة القاهرة

الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه العقارات الآتية :

- ١ - العقار رقم ٩ شارع الأهوانى من شارع شبرا - حى الساحل .
- ٢ - العقار رقم ٨ شارع الأهوانى من شارع شبرا - حى الساحل .
- ٣ - العقار رقم ٢٣ شارع البطايحى - حى الساحل .
- ٤ - العقار رقم ٦١ شارع المقسى - حى الساحل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٣ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل